

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

مكتب

وكيل المحافظ للرقابة



الرقم : _____

المرفقات : _____

تعميم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،


الموضوع: الاشتراك في خدمات الرسائل القصيرة.

أشير إلى برقية معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم ٣٣٨/٤١/١ وتاريخ ١٤٤١/١/١٣ هـ في شأن تنظيم الاشتراك في خدمات الرسائل القصيرة وفقاً للشروط والاحكام الخاصة بالتراخيص الفئوية نوع (ب)، والمتضمن التعاقد فقط مع مقدمي الخدمة المرخص لهم من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.

أفيدكم أنه يتوجب على المؤسسات المالية العاملة في المملكة كافة التعاقد فقط مع مقدمي خدمات الرسائل القصيرة المرخص لهم من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، ويمكن التحقق من الترخيص من خلال زيارة موقع الهيئة الإلكتروني (www.citc.gov.sa).


للإحاطة، والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،



فهد بن إبراهيم الشثري

وكيل المحافظ للرقابة



نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.
- شركات التمويل العاملة بالمملكة.
- الشركات العاملة في قطاع التأمين بالمملكة.
- شركات المدفوعات العاملة بالمملكة.
- مراكز الصرافة (أ، ب) العاملة في المملكة.